جامعة عين شمس
كلية الحقــوق
قسم القانون العـــام

ممارسة الموظف العام للحريات الدينية والسياسية في النظم الوضعية والإسلامية

(دراسة مقارنة)

رسالة لنيل درجة دكتور في القانون مقدمة من الباحث

أحمد عبد الغني محمد عبد القادر

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

الأستاذ الدكتور: ربيع أنور فتح الباب

أستاذ القانون العام ووكيل كلية الحقوق جامعة عين شمس سابقا (مشرفاً ورئيساً)

الأستاذ الدكتور: محمد عبد المنعم حبشي

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة عين شمس (عضــواً)

المستشار الدكتور: محمد ماهر أبو العينين

نائب رئيس مجلس الدولة (عضــواً)

١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م

جامعة عين شمس
كلية الحقوق
قسم القانون العـــام

صفحة العنوان

اسم الباحث: أحمد عبد الغنى محمد عبد القادر.

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

القسم: القانون العام.

اسم الكلية: الحقوق.

الجامعة: عين شمس.

سنة التخرج:

سنة المنح: ٢٠١٢م.

جامعه عين شمس

كلية الحقوق

قسم القانون العام

رسالة دكتــوراه

اسم الباحث : أحمد عبد الغنى محمد عبد القادر

عنوان الرسالة : ممارسة الموظف العام للحريات الدينية والسياسية في النظم الوضعية والإسلامية

اسم الدرجة : دكتوراه

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

الأستاذ الدكتور: ربيع أنور فتح الباب (مشرفاً ورئيساً)

أستاذ القانون العام ووكيل كلية الحقوق جامعة عين شمس سابقاً

الأستاذ الدكتور: محمد عبد المنعم حبشي

أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة عين شمس (عضــواً)

المستشار الدكتور: محمد ماهر أبو العينين

نائب رئيس مجلس الدولة (عضــواً)

الدراسات العليا

ختم الإجازة: أُجيزت الرسالة: بتاريخ / /

موافقة مجلس الكلية موافقة مجلس الجامعة

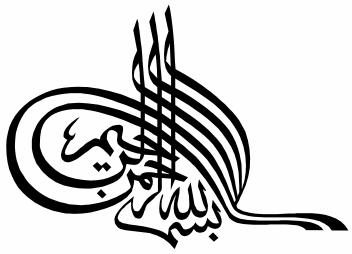

قالُوا سُبْحَانَكَ لا عِلْمَ لَنَا إِلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ

سورة البقرة (الآية ٣٢)

إهـــــداء

إلى شباب ثورة ٢٥ يناير .

الذين ضحوا بأرواحهم في ميدان الجهاد .

نسأل الله لهم أن يتقبلهم في الشهداء .

الباحث

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين الذى لا يبلغ وصف صفاته الواصفون، ولا يدرك كنه عظمته المتفكرون، ويقر بالعجز عن مبلغ قدرته المعتبرون، الذى أحصى كل شيء عدداً وعلماً، ولا يحيط خلقه بشيء من علمه إلا بما شاء، أحمده كثيراً، عدد خلقه وكلماته، وملء أرضه وسماواته، وأصلى وأسلم على نبيه ورسوله محمد ﷺ وعلى آله الطيبين الأطهار وأصحابه الأصفياء، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد ،،،،،

فإنى أتوجه بالشكر والطاعة لرب العالمين، الذى أعاننى ووفقنى لإكمال هذا البحث، فله الحمد على عظيم فضله وجزيل عطائه ونعمه التى لا تعد ولا تحصى. ومن باب العرفان بالجميل فإنه يسعدنى ويشرفنى أن أسجل خالص شكرى وعظيم امتنانى وتقديرى لأستاذى الجليل والعالم الكبير والمربى الفاضل

الأستاذ الدكتور / ربيع أنور فتح الباب أستاذ القانون العام ووكيل كلية الحقوق جامعة عين شمس سابقا والذى تفضل بقبول الإشراف على هذا البحث، فبذل من وقته الثمين، وفكره السديد، وعلمه الفياض، وخلقه النبيل، وتوجيهاته الدقيقة، وإرشاداته القيمة، فله منى عظيم الشكر ووافر التقدير، وأدعو الله العلى القدير أن يتقبل منه جهده وإخلاصه، وأن يديم عليه نعمة الصحة والعافية، والرقى فى العلم حتى ينهل أبناؤه وتلاميذه من نبع علمه الثرى، وبحر معرفته الفياض، فجزاه الله عنى وعن أبنائه من طلاب العلم خير الجزاء.

كما أتقدم بخالص شكرى وتقديرى، وعظيم عرفانى وامتنانى الى العالم الجليل والمربى الفاضل

الأستاذ الدكتور / محمد عبد المنعم حبشى أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة عين شمس، هذا العالم فى تواضعه، العالم فى فكره، الكبير فى ترفعه، الذى بلغ علمه الآفاق، له منى خالص الشكر لتحمله عناء قراءة هذا البحث والاشتراك فى لجنة الحكم عليه وأُشهد الله عز وجل أنه قد بذل ذلك كله، وأكثر منه بكرم، وسعة صدر، وتواضع كبير، وترحاب شديد، يشهد له بذلك من يعرفه، فبارك الله له هذا الجهد وجعله فى ميزان حسناته، وجزاه الله عنا خير الجزاء، وبارك لنا فى عمره ومتعه بالصحة والعافية.

وكذلك أتوجه بخالص شكرى وتقديرى وعظيم عرفانى إلى العالم الجليل الأستاذ الدكتور

المستشار / محمد ماهر أبو العينين نائب رئيس مجلس الدولة، لتحمله عناء قراءة هذا البحث والاشتراك فى لجنة الحكم عليه، رغم ضيق وقته ومشاغله الكثيرة، مما يتيح لى شرف الاستزادة من بحر علمه الفياض، والاستنارة بآرائه وتوجيهاته السديدة، فلسيادته منى كل الشكر والتقدير والامتنان، وجزاه الله تعالى عنى خير الجزاء، ومتعه بموفور الصحة والعافية.

الباحث

أحمد عبد الغنى محمد عبد القادر

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الملخص العربي	١
مقدمة	٥
الباب التمهيدي: نبذة عن مفهوم الحريات الدينيـــة والـــسياسية للموظف العام في النظم الوضعية والإسلامية	١١
الفصل الأول: نبذة عن مفهوم الحرية	١٥
المبحث الأول: مفهوم الحرية في الفقه الدستوري.	١٨
المطلب الأول: تعريف الحرية	١٨
الفرع الأول: المعنى اللغوي لكلمة الحرية	١٨
الفرع الثاني: المعنى الاصطلاحي للحرية	٢١
المطلب الثاني: تقسيمات الفقه للحقوق والحريات العامة	٢٤
الفرع الأول: تقسيم الحقوق والحريات وفقا للمذهب التقليدي	٢٤
الفرع الثاني: تقسيم الفقه الحديث للحقوق والحريات العامة	٢٨
المبحث الثاني: مفهوم الحرية في الأنظمة القانونية المختلفة وبعض الديانات القديمة	٣٠
المطلب الأول: مفهوم الحرية في الأنظمة القديمة	٣١
الفرع الأول: مفهوم الحرية في مصر القديمة	٣١
الفرع الثاني: مفهوم الحرية عند الإغريق	٣٣
الفرع الثالث: مفهوم الحرية لدى الرومان	٣٥
المطلب الثاني: مفهوم الحرية في الديانة اليهودية	٣٧
المطلب الثالث: مفهوم الحرية في الديانة المسيحية	٣٩
المطلب الرابع: مفهوم الحرية في الفكر الحديث	٤٠
الفرع الأول: الحرية في الفكر الغربي	٤١
الفرع الثاني: الحرية في الفكر الاشتراكي	٤٣

الفرع الثاني: الحرية السياسية في الفكر الاشتراكي	٨٨
المبحث الثاني:الحرية السياسية في الإسلام	٩١
الفصل الرابع: تطور مفهوم الحريات العامة	٩٧
المبحث الأول: الإقرار بالحقوق الاجتماعية	١٠٠
المبحث الثاني: اهتمام المجتمع الدولي بحقوق الإنسان	١٠٢
المطلب الاول : توسع الاعتراف بالحقوق والحريات	١٠٢
المطلب الثاني : استمرار انتهاك حقوق الانسان	١٠٩
المبحث الثالث: ثورة ٢٥ يناير والانتقال للديمقراطية	١١٤
المطلب الاول : مفهوم الثورة	١١٤
المطلب الثاني : النظام المصري قبل الثورة	١١٧
المطلب الثالث : ثورة ٢٥ يناير والعبور للحرية	١٢٠
الفصل الخامس: مفهوم الموظف العام	١٣١
المبحث الأول: مفهوم الموظف العام في النظم الوضعية	١٣٥
المطلب الأول: مفهوم الموظف العام في مصر	١٣٦
الفرع الأول: تعريف قانون العاملين المدنيين بالدولة للموظف العام	١٣٦
الفرع الثاني: تعريف الفقه الإداري للموظف العام	١٣٩
الفرع الثالث: التعريف القضائي للموظف العام:	١٣٩
المطلب الثاني:.مفهوم الموظف العام في فرنسا.	١٤٦
الفرع الأول: التعريف التشريعي للموظف العام في فرنسا	١٤٦
الفرع الثاني: مفهوم الموظف العام في الفقه الفرنسي	١٤٨
الفرع الثالث: التعريف القضائي للموظف العام في فرنسا :	١٤٩
المبحث الثاني: مفهوم الموظف العام في النظام الإسلامي	١٥١
المطلب الأول: مفهوم الوظيفة العامة	١٥٢
المطلب الثاني: طبيعة الوظيفة العامة	١٥٥

الباب الأول:الحريات الدينية للموظف العام في النظم الوضـــعية والإسلامية	١٥٧
الفصل الأول: الحريات الدينية للموظف العام في النظم الوضعية	١٦١
المبحث الأول: حرية العقيدة الدينية للموظف العام	١٦٤
المطلب الأول: مفهوم حر*ية العقيدة*	١٦٤
المطلب الثاني: حرية العقيدة في المواثيق الدولية والدساتير.	١٦٩
الفرع الأول: حرية العقيدة في المواثيق الدولية.	١٦٩
الفرع الثاني: حرية العقيدة في الدساتير.	١٧٥
المطلب الثالث: حرية العقيدة في فرنسا	١٨١
المطلب الرابع :حرية العقيدة في مصر	١٨٧
المبحث الثاني: حرية ممارسة الشعائر الدينية للموظف العام	١٩٥
المطلب الأول: حرية ممارسة الشعائر الدينية في فرنسا	١٩٧
المطلب الثاني: حرية ممارسة الشعائر الدينية في مصر	١٩٩
الفرع الأول: حرية ممارسة الشعائر الدينية في الظروف العادية	١٩٩
الفرع الثاني: حرية ممارسة الـــشعائر الدينيـــة فـــي الظـــروف الاستثنائية	٢٠٥
الفصل الثاني: الحريات الدينية للموظف العـــام فـــي الـــشريعة الإسلامية.	٢٠٩
المبحث الأول: حرية العقيدة الدينية.	٢١٢
المطلب الأول: مفهوم حرية العقيدة	٢١٢
المطلب الثاني: الأدلة على حرية العقيدة لغير المسلمين	٢١٧
الفرع الأول: بعض نماذج من التسامح الديني	٢١٧
الفرع الثاني: تولى الذميين للوظائف العامة	٢٢٣
الفرع الثالث: الفهم الخاطئ للنهى عن موالاة غير المسلمين	٢٢٥

المطلب الثالث:الأسس التي تستند إليها حرية العقيدة في الشريعة الإسلامية	٢٢٩
الفرع الأول: حرية المناقشات الدينية	٢٢٩
الفرع الثاني: عدم الإكراه في الدين	٢٣٣
الفرع الثالث: مبدأ احترام الديانات السماوية الأخرى	٢٣٩
المبحث الثاني: حرية ممارسة الشعائر الدينية	٢٤٢
المبحث الثالث: قيود وضوابط ممارسة الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية	٢٤٧
الباب الثاني: أوجه ممارسة الموظف العام للحريات السياسية في النظم الوضعية والإسلامية.	٢٥٣
الفصل الأول: حرية اعتناق الآراء السياسية في النظم الوضعية والإسلامية.	٢٥٧
المبحث الأول: حرية اعتناق الآراء السياسية في النظم الوضعية.	٢٦٠
المطلب الأول: المقصود بحرية الرأي.	٢٦٠
المطلب الثاني: أسانيد حرية الآراء السياسية للموظف العام.	٢٧٣
الفرع الأول: أسانيد حرية الآراء السياسية في فرنسا	٢٧٣
الفرع الثاني: أسانيد حرية الآراء السياسية في مصر	٢٧٥
المطلب الثالث: موقف القضاء من حرية اعتناق الآراء السياسية.	٢٧٨
الفرع الأول: موقف القضاء الفرنسي.	٢٧٨
الفرع الثاني: موقف القضاء المصري.	٢٨١
المبحث الثاني: حرية اعتناق الآراء السياسية في الشريعة الإسلامية	٢٩٢
المطلب الأول: المقصود بحرية الرأي.	٢٩٢
المطلب الثاني: أسانيد حرية الآراء السياسية.	٢٩٤

الفرع الأول: مشروعية حرية الرأي في القران الكريم والسنة النبوية.	٢٩٤
الفرع الثاني: الخلفاء الراشدون وحرية الرأي.	٢٩٧
الفرع الثالث: موقف الفقه الإسلامي من حرية الرأي.	٣٠٠
المطلب الثالث: ضوابط حرية الرأي في المجال السياسي.	٣٠٣
الفصل الثاني: الترشيح للانتخابات في النظم الوضعية والإسلامية.	٣٠٧
المبحث الأول: الترشيح للانتخابات الرئاسية والبرلمانية والمحلية في النظم الوضعية	٣١١
المطلب الأول: الترشيح لرئاسة الدولة	٣١٢
الفرع الأول: الترشيح لرئاسة الدولة في النظام الفرنسي	٣١٢
الفرع الثاني: الترشيح لرئاسة الدولة في النظام المصري	٣٣١
المطلب الثاني: الترشيح للمجالس النيابية	٣٦٢
الفرع الأول: الترشيح للمجالس النيابية في النظام الفرنسي	٣٦٢
الفرع الثاني: الترشيح للمجالس النيابية في النظام المصري	٣٧٢
المطلب الثالث: الترشيح للمحليات	٣٩١
الفرع الأول: الترشيح للمجالس البلدية في النظام الفرنسي	٣٩١
الفرع الثاني: الترشيح للمجالس المحلية في النظام المصري	٣٩٥
المبحث الثاني: الترشيح للانتخابات في الشريعة الإسلامية	٤٠٠
المطلب الأول: طرق اختيار الخليفة.	٤٠١
المطلب الثاني: شروط الترشيح.	٤٠٥
المطلب الثالث: مدى جواز الترشيح للانتخابات في الشريعة الإسلامية.	٤٠٩
المطلب الرابع: حق الأمة في عزل الإمام أو الرئيس الأعلى للدولة الإسلامية	٤١١

الفصل الثالث: حق التصويت في النظم الوضعية والإسلامية	٤١٧
المبحث الأول: حق التصويت في النظم الوضعية	٤٢٠
المطلب الأول: حق التصويت في النظام الفرنسي	٤٢١
المطلب الثاني: حق التصويت في النظام المصري	٤٢٤
المبحث الثاني: حق التصويت في الشريعة الإسلامية	٤٣٦
الفصل الرابع: حق الموظف العام في الانضمام إلى الأحـــزاب السياسية في النظم الوضعية والإسلامية	٤٣٩
المبحث الأول: حق الموظف العام في الانضمام إلى الأحـــزاب السياسية في النظم الوضعية	٤٤٢
المطلب الأول: مفهوم الأحزاب السياسية	٤٤٢
المطلب الثاني: مدى حق الموظف العـــام الانـــضمام للأحـــزاب السياسية.	٤٤٦
الفرع الأول: مدى حق الموظف العام في الانضمام إلى الأحزاب السياسية في فرنسا.	٤٤٦
الفرع الثاني: مدى حق الموظف العام في الانضمام إلى الأحزاب السياسية في مصر.	٤٤٧
المبحث الثاني: حق الموظف العام في الانضمام إلى الأحـــزاب السياسية في الشريعة الإسلامية.	٤٤٦
المطلب الأول: مفهوم العمل الحزبي في الشريعة الإسلامية	٤٤٦
المطلب الثاني: تباين النظرة حول مشروعية الأحزاب السياسية	٤٦٩
الفرع الأول: الفكر المؤيد لتعدد الأحزاب	٤٦٩
الفرع الثاني: الفكر المعارض للأحزاب	٤٧١
المطلب الثالث: مدى حق الموظف العام فـــي الانـــضمام إلـــى الأحزاب السياسية في الشريعة الإسلامية	٤٧٤

الفصل الخامس: حريـــة الاجتمـــاع فـــي الـــنظم الوضـــعية والإسلامية.	٤٤٧
المبحث الأول :حرية الاجتماع في النظم الوضعية.	٤٨٠
المطلب الأول:مفهوم حرية الاجتماع.	٤٨٠
المطلب الثاني: حرية الاجتماع في إعلانات الحقوق والمواثيـــق الدولية.	٤٨٢
المطلب الثالث : قيود حرية الاجتماع.	٤٦٨
الفرع الأول: قيود حرية الاجتماع في النظام الفرنسي	٤٦٨
الفرع الثاني: قيود حرية الاجتماع في النظام الفرنسي	٤٩١
المبحث الثاني:حرية الاجتماع في الشريعة الإسلامية.	٤٩٩
المطلب الأول: مفهوم حرية الاجتماع	٤٩٩
المطلب الثاني: إقرار حرية الاجتماع	٥٠٠
المطلب الثالث: حرية الاجتماع بين الإباحة والقيود	٥٠٢
خاتمة	٥٠٥
قائمة المراجع	٥١٧
الملخص باللغة الإنجليزية	٥٤٧
الفهرس	٥٥٥

مُلخص الرِسالة

الحمد لله رب العالمين، الداعي إلى العلم والتعلم، فكان أول ما أنزل قوله (اقــرأ)، والصلاة والسلام على أفضل الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين وبعد:

تهدف الدراسة إلى كيفية ممارسة الموظف العام للحريات الدينية والسياسية والتي تتم في إطار القانون الوضعي من خلال الإطار النظري المتمثل، فــي المواثيــق الدولية والوثائق الدستورية والتشريعات العادية، ومن خلال الإطار التطبيقــي أو العملي المتمثل في الأحكام القضائية بكافة أنواعها، وكذلك الممارسة التي تتم فــي النظام الإسلامي من خلال الإطار النظري المتمثل في أحكام القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة والاجتهاد الفقهي.

وتتمثل مشكلة الدراسة في وجود بعض الــصعوبات التــي تعتــرض ممارســة الموظف العام للحريات الدينية والسياسية، نظراً للعلاقة بين الموظف العام والجهة الإدارية والذي كثيرا ما تتسم بالتعسف والاضطهاد من جانــب الإدارة للموظــف العام، باعتباره الطرف الضعيف في هذه العلاقة.

وقد فرض عنوان الرسالة طريقة تحديد تقسيم هذه الدراســة، لأن الأمر يتعلــق بضرورة التوفيق وإيجاد التوازن بين المحافظة على حريــات الموظــف الدينيــة والسياسية، وضرورة أدائه للواجبات الوظيفية في المرافق العامة على أكمل وجه، وتحافظ على حسن سير المرافق العامة واستمراريتها، مما يقتضى معه التطــرق إلى مظاهر تأثير كل طرف على الآخر، ولذلك كان لزاما علينا تقسيمها إلى ثلاثة أبواب، تناولت في الباب التمهيدي تقديم نبذة عن مفهوم ممارسة الموظــف العــام للحريات الدينية والسياسية، تناولت فيه مفهوم الحرية بدءا من تعريفها ثــم بينــت كيف بدأت هذه الحريات وتطورها التاريخي إلى عصرنا الحالي، ورغم التوســع في الاعتراف بالحقوق والحريات من قبل الدول والأفراد، إلا إننا نجــد الانتهــاك والتطاول من جانب الدول الكبرى للدول الصغرى، بل وداخل الأنظمة الــسياسية للدول على الأفراد.

أما الباب الأول فقد حمل عنوان الحريات الدينية للموظف العام في النظم الوضعية والإسلامية، وتم تقسيمه إلى فصلين تناولت في الأول الحريات الدينية للموظف العام في النظم الوضعية، وقد تطرقت في مباحث متتابعة تناولت في الأول والثاني منها الحرية الدينية للموظف العام وتبين من الدراسة أن الموظف العام في مصر أكثر حظا في التمتع بحرية العقيدة وممارسة العبادة من نظيره الفرنسي، وتناولت في الفصل الثاني الحريات الدينية للموظف العام في الشريعة الإسلامية وتبين لنا بعد الدراسة أن الحرية الدينية للموظف العام في الإسلام، دلت عليها الشريعة، وتشمل عدم الإكراه في الدين لغير المسلمين، وما جاء به الشرع من أحكام في أمور العبادات، والعقائد، الظاهرة والباطنة، التي اختلفت اجتهادات المسلمين فيها، كما تشمل أحكاما ذات بعد اجتماعي، لحفظ دين الإسلام وحمايته من العبث، وصيانة النظام الاجتماعي للدولة والمجتمع، من الانحرافات العقائدية، والفكرية، التي قد تطرأ على بعض أفراد المجتمع.

وفى الباب الثاني تناولت أوجه ممارسة الموظف العام للحريات السياسية في النظم الوضعية والإسلامية في خمسة فصول، تناولت في الأول منها حرية اعتناق الآراء السياسية في النظم الوضعية والإسلامية وقد تطرقت في مباحث متتابعة تناولت في الأول منها حرية اعتناق الآراء السياسية في النظم الوضعية، فبينت المقصود بحرية الرأي وأن حرية الرأي تحقق عدة وظائف هامة في المجتمع فهي وسيلة لتحقيق توكيد الأفراد لذواتهم، ولذلك فإن كبت هذه الحرية يمثل ضغطا على كيان الفرد. وفى المبحث الثاني تناولت أسانيد حرية الآراء السياسية للموظف العام في فرنسا ومصر، واتضح لنا أن المشرع الفرنسي وضع سياجا لحرية الموظفين في اعتناق الآراء السياسية والدينية والفلسفية كفلته التشريعات، وتطرقنا لموقف المشرع المصري واتضح لنا أنه لم يشر إلى هذا الحق للموظفين أو مدى تأثير هذه الآراء على المستقبل الوظيفي. وبالنسبة لموقف القضاء الإداري في فرنسا ومصر اتضح لنا أن مجلس الدولة الفرنسي فرق بين حرية اعتناق الآراء والأفكار السياسية أو الدينية والتعبير عن هذه الآراء، فإذا كانت حرية الاعتناق مطلقة، فإن عكس ذلك ينبغي على المرشح لشغل الوظيفة أن يلتزم في التعبير عن